في الآية ظاهرا لو أتى الإهلال بالشيء المقدم لغير الله لا الإهلال بغير الله أو بلفظه
ولو الإهلال باسمه أو وصفه فكأنه قال أدخل في لفظه من هذا ~~[illegible]~~ هذا من جهة
اللفظ وأما من جهة المعنى فلا ريب في أن أصحاب القرابين والذبائح والتقديم والتقرب بها إلى
الآلهة المخلوقة ~~[illegible]~~ وأن ذكر اسم الله عليها جميعا ثم يذبحها أكثر ذكر اسم غير الله على ما يذبح
لله فمن جعل حيوانا لغير الله وسمى باسمه وتقرب به إليه كان أفضل وأظهر شركا وكفرا وأن ذكر اسم
الله عليه وقت نحره من تقرب إلى الله جعله له وأهداه إليه عند ذكر اسم مخلوق عليه وقت الذبح
وذلك لأن جعل الشيء للمخلوق أفظع من ذكر اسمه فقط عليه مع جعله لله. فالذي يتقرب به ويذبح ما خلقه
الله إلى خلقه لأفضل من يذكر اسم غير الله عليه ذبح لله لأن الأول فيه تعليل والثاني لا تعليل فيه
فالأول أبلغ في إعظام المخلوق وأنى إعظام ما يجب أن يكون لله وحده وما لا يرضى بأن يعطى لمخلوق.
فالذين يسيبون الحيوانات من الأنعام وغيرها باسم الشافع والأنواء وينذرون لها ويتقربون
إليها ويطلقون عليها أسماءهم ثم يتخذونها القربة منهم والتقرب إليها ويذبحون من أموالهم
نذروها لها ولذا جاء إليهم هم أشد ضلالا وشركا من ~~[illegible]~~ ينذرون من أسماء الكفيل أو
أسماء الأصنام والأوثان من الأنصاب كذبائحهم التي يذبحونها لله ويتقربون بها إليه وحده
ويخصونه بتقربها والفرق بين الأمرين كالفرق بين من جعله بغير الله وبين من جعل نفسه ملكا
لغير الله. والفرق بين عظيم وهذا لا ينازع فيه منازع. فإذا قيل إن من ذكر اسم مخلوق على ذبائحه
وغيره فلا بد أن يكون له وأن يتقرب إليه وأن يخصه بتقربها ويرها قيل في الجواب:
هذا ليس بلازم كما أن أقواما كثيرين يعبدون ويتقربون بأسماء هم لغير الله مثل عبد الحسين وعبد
علي وعبد النبي ومع هذا يزعمون أنهم لا يشركون بالله وأنهم لا يردون الفرق بين الملائكة
وكما أنهم يحلفون بأسماء المخلوقين بل ويذكرونهم ويلاجئون بأسمائهم ويدعونهم قياما وقعودا
وفي كل حال ثم يزعمون أنهم لا يشركون بالله ولا يحيدون عن التوحيد الخالص النقي
بعض الحيد. وذكر اسم المخلوق على الذبائح ليس أشد ولا أشنع من ذلك كله. وقيل ثانيا: إذا
كنتم تعترفون بأن التقرب بالذبائح والنذائر إلى المخلوقين ~~[illegible]~~ جعلا
له وتخصيصه بتقربها ضلال وإثم وشرك عظيم وهذا هو ما نقول وندعي وحينئذ لا ينفع
في رفع هذا الضلال ~~[illegible]~~ ودفعه ذكر اسم الله ~~[illegible]~~ ما يذبح وينحر؟ فقولكم:
في رفع هذا الضلال ~~[illegible]~~ ذبح ~~[illegible]~~ تقربا إلى غير الله لغير الله
«وما أهل به لغير الله» واضح في تحريم ما ~~[illegible]~~ من الحيوانات
وما تقرب به إليه ~~[illegible]~~ طلبا لرضاه وهو يفيد تحريم هذا الصنف أيضا: أو عكسه
أن نسوق الاستدلال بهذه الآية بأسلوب آخر كأن نقول: إن القرآن نص على تحريم ما أهل به لغير الله والناس لا يختلفون في أن الإهلال بالشيء معناه رفع الصوت
به: هذا أمر لا يختلف فيهما ولا في واحد منهما ومن قال هذا فقد أعجل البدوي أو هذا أنزل
الشيخ فلان فلا شك في أنه قد رفع صوته لغير الله. فإذا كانت هذه الأمور
الثلاثة صحيحة ~~[illegible]~~ لا ريب في صحتها. قامت الحجة على أن الذين يطلقون الحيوانات
بأسماء المشايخ ويتقربون فائلين: هذا للشيخ فلان وهذا للشيخ فلان فهذا ذبح آثم حراما وإثما
ينافي القرآن. وهذا لا ريب في أن أقواما كثيرين يفعلون ممن يدعون الإسلام
والتوحيد ومن يلاجئون بكلمة ~~[illegible]~~ الإخلاص. ولا يخفى على أحد ما يقدم للشيخ
البدوي ولغيره من المشايخ من الأنعام والأغنام. وعليه سيلحق أيضا مسيا وهذه الحجة
بعبارة أخرى كأنه يقال: القرآن يحرم صراحة ما أهل لغير الله فما يمكنكم أن تفهموا من ذلك
وما يمكن أن يعني به؟ إن كان يعني به تحريم ما ذكر اسم غير الله عليه وقت ذبحه ونحره فإننا
قد بينا أن جعل الشيء لغير الله والتقرب به إليه أشنع وأدخل في لفظ الآية ونص من ذكر اسمه
عليه مع جعله لله. فهذا لا يصح ولا يصح لكان يقول إن القرآن يحرم نصا لا نزاع
فيه: هذا أمر لا يختلف فيهما ولا في واحد منهما ومن قال هذا أعجل البدوي أو هذا أنزل
الشيخ فلان فلا شك في أن قد رفع صوته لغير الله. فإذا كانت هذه الأمور
الثلاثة صحيحة ~~[illegible]~~ لا ريب في صحتها. قامت الحجة على أن الذين يطلقون الحيوانات
بأسماء المشايخ ويتقربون ق